الجريدة الرسمية

للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نطف شهرين تصليم يومي 15 و الله مر كل شهر

المحــــتوٰى

2 - مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات

وزارة الدفاع الوطني

		,		• <i>سوح</i> حسم
331			قرار رقم 494، يقضي بطرد دركيين متدربين	18 يوليو 1996
331		2	قرار رُقم 409. يقضي بمنح شهادة العلوم العسكرية-	22 مايو 1999
331		y Que	قرار رقم 414. يقضي بمنح شهادة تطبيقية في الادارة.	22 مايو 1999
	دة مقدمــة مــن مركــز	النساء والولا	قرار رقم 415، يقضي بمنح درجة طبيب متخصص بأمراض	22 مايو 1999
331			الأستطياب الجامعي الوباط (المغرب).	
331			قرار رقم 453. يقضمن تعيين مجلس للتأديب.	02 يونيو 1999

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات • نصوص مختلفة 22 مايو 1999 مقرر رقم 341 يقضي بترسيم تلميذ مفوض بسرطة. 332 وزارة المالية • نصوص مختفة مقرر رقم 339، يتضمن تسوية الوضعية الادارية لموظف كان في حالة تكوين. 22 مايو 1999 332 قرار مشترك رقم 421 يتضمن تحويل بعض الوكلاء المحاسبين. 23 مايو 1999 332 قرار رقم 443. يقضي بدفع مساهمة الجمهوريّة الاسلامية المو ريتانية في ميزانية المكتب الدولي للشغل 333 02 يونيو 1999 وزارة الصيد والاقتصاد البحري • نصوص مختلفة 22 مايو 1999 مقرر رقم334 يقضي بتعيين اعضاء المجلس العلمي للمركز الوطني لبحوث المحيطات والصيد (م و ب م ص) 333 وزارة المعادن والصناعة • نصوص محتلفة 29 مايو 1999 مقرر رقم ت 438. يقضي بالترخيص في انشاء مخبزة لانتاج الخبر ومشتقاته في نواكشوط. 333 مقرر رقم ت 439، يقضي بالترخيص في إقامة بعض المخابر لانتاج الخبر ومشتقاته في نُواكشوط. 29 مايو 1999 334 29 مايو 1999 مقرر رقم ت (440، يقضى بالترخيص في إنشاء مخبرة لانتاج ومشتقاته في نواذيبو 334 وزارة التنمية الريفية والبيئة نصوص مختلفة 22 نوفمبر 1997 مقرر رقم ت - 591 يقضي باعتماد تعاونية زراعية نسوية تدعى باكاو/بوكي/لبراكنة ,335 26 مايو 1999 مقرر رقم 433 يمنح اعتمآد مؤسسة انتاج البذور والشتلات 335 مقرر رقم 346 يقضى بتسوية تكوين موظف 01 يونيو 1999 335 وزارة التهذيب الوطني نصوص تنظیمیة 31 مايو 1999 مقرر رقم ت 443 يقضى بانشاء بطاقة مهنية لمفتشي التعليم الثانوي والفني. 335 • نصوص مختلفة 31 مايو 1999 مقرر مشترك رقم ت 444 يسمح بافتتاح مؤسسة حرة للتعليم في نواكشوط تسمى "العلم والحياة" 335 02 يونيو 1999 مقرر رقم 351 يقضي بتعيين موظفة بمشاريع الدعم. 336 وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة • • نصوص مختلفة 20 مايو 1999 مقرر رقم 327 يقضى بتسوية الوضعية الادارية لبعض الاساتذة 336 22 مايو 1999 مقرر رقم 333 يقضى بتصحيح وضعية بعض الموظفي. 336 02 يونيو 1999 مقرر رقم 360 يقضى بتعيين مهندس متدرب. 336

3 - إشعارات

4 – إعلانات

وزارة الدفاع الوطنى

الصوص مختلفة

قرار رقم 494 صادر بتاريخ 18 يوليو 1996 يقضي بطرد دركيين متدربين

المادة الأولى. - يطرد الدركيان المتدربان التاليان اسماهما ورقماهما الاستدلاليان ويحدد تاريخ الشطب عليهما وذلك المتبارا من فاتح مايو 1996

عبد الحي ولد زيد ، 3519، أعزب، سنتان

حمادي ولد أحمد ، 3531، اعزب، سنتآن 🦈

المادة 2. – سيزود هذان العسكريان كل فيما يعنيه بوثيقة تنقل وبطاقة مرور تحدد قيمتهما حقهما من مكان اقامتهما والمرادة والمرادة المرادة المرادة

المادة 3 . - يكلف قائد اركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا المراك الوطني بتنفيذ هذا الرسمية.

قَوَّارُ رَقَمَ 409. صادر بتاريخ 22 مايو 1999. يقضي بمنسح شهادة العلوم العسكرية

المادة الأولى . - تمنح افادة الاجازة في الاصراض الباطنية الطبيب العقيد فال عاليون بابكر الرقم الاستدلالي 74226 في الوقم الاستدلالي 1998/02/25

الله 2 . - يكلف قائد الاركان الوطنية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 414، صادر بتاريخ 22 مايو 1999، يقضي بمنسح معادة تطبيقية في الادارة

الدة الأولى . - تمنيح شهادة تطبيقية في الادارة للنقيب المواري تمبو الرقم الاستدلالي 81620 وذلك اعتباراً من 23 ربيو 1998

المادة 2. - يكلف قائد الاركان الوطنية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 415، صادر بتاريخ 22 مايو 1999، يقضي بمنت درجة طبيب متخصص بأمراض النساء والولادة المقدمة من مركز الاستطباب الجامعي الرباط (المغرب).

المادة الأولى. - يمنح الطبيب الرائد غلام ولند محمود الرقم الإستدلالي 75838 درجة متخصص بأمراض النساء والولادة وذلك اعتبارا

من 21 مارس 1993 مقدمة من مركز الاستطباب الجامعي الوباط (المغرب).

المادة 2. - يكلف قائد الاركان الوطنية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 453، صادر بتاريخ 02 يونيو 1999، يتضمن تعيين مجلس للتأديب.

المادة الأولى. - يعين مجلس تأديبي ويكون على النحو التالي:

> الملازم أول باهي ولد أماها . رئيسا مقررا مساعد لقظف ولد أبوه، عضوا

رقيب أول سيد محمد ولد بوسالف، عضوا

المادة 2. - يستلم الرئيس المقرر من قائد الأركان الوطنية ملف المثول أمام مجلس التأديب الذي يتضمن الاتهامات الموجهة الى ضابط الصف الماثل.

المادة 3. - يمثل الرقيب محمد محمود ولد الشيخ ولمد سول وقم 91461 أمام المجلس ويستجيب كلما استدعي في التاريخ الذي سيحدده الرئيس المقرراً

قرار مشترك رقم 421، صادر بتاريخ 23 مايو 1999. يتضمن تحويل بعض الوكلاء المحاسبين

المادة الأولى - يحول الوظفون والوكنلاء التالية اسماؤهم بوصفهم وكلاء محاسبين وذلك طبقا للتعليمات ادناه :

- السيد احمد محمود ولد محميد منتش في الخزينة العامة الدليل المالي P54892 عامل سابقا بسفارة مؤريتانيا بباريس يتم تحويله ال سفارة مؤريتانيا بلندن

– السيد يحي ولد صدفي مفتش في الحزينة العامة الدليل المائي - - السيد علي المستقل المستقل

T38405 العامل سابقا في سفارة موريتانيا ببروكسل يتم

تحويله الى سفارة موريتانيا بباريس

- السيد محمد محمود ولد جعفر مفتسش في الخزينة العاصة الدئيل المالي T75067 العامل سابقا بسفارة موريتانيا ببون يتم تحويله ال سفارة موريتانيا ببروكسل.

- السيد محمد محمود ولد عبد الله مفتش في الخزينة العامة الدليل النالي E66271 العسامان مسابقا بسسفارة موريتانيسا بموسكو يتم تحويله الى سفارة موريتانيا ببون.

- السيد احمد يعقوب ولد الخرشي مفتش في الخزينة العامة الدليل المالي P28902 العامل سابقا بعسفارة موريتانيا بنيامي يتم تحويله الى سفارة موريتانيا بالقاهرة.

- السيد السالك ولد امحيمد مفتش في المصلحية المالية الدليل المالي N49716 العامل سابقا بسسفارة موريتانيا باماكو يتم تحوليه الى سفارة موريتانيا بنيامي

- السيد امبدج موسى هراقب في الخزينة العامة، العامل سفارة ما سفارة موريتانيا بلبريفيل يتم تحويك ال سفارة

- السيد محفوظ ولد احمد سالم 57267 W مفتش في الماليـة من سلك مساخدي الدولــة يتــم تحويلــه الى سفارة موريتانيــا

المادة 4. -يجب على المجلس أن يدني برأيه حول الاجراء التالي

هل يشطب على المعنى من سجلات الجيش الوطني. بعد فسخ عقده وحط رتبته إلى جندي ثاني بمقتضى اجراء تأنيبي؟ المادة 5 . - يكلف قائد الاركان الوطنية والرئيس المقسرر كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار السذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص مختلفة مقرر رقم 141 صادر بتاريخ 22 مايو 1999 يقضي بترسيم

تلميذ مفوض شرطة. المادة الاولى - يعين ويرسم التلميذ مفوض الشرطة، صال جيبي بايال، ضابط شرطة رئيسي، الدرجة الثائثة، العلامة القياسية (1230، بعد استيفائه لشروط التكوين النظري والتطبيقي، وبدون أقدمية وذلك اعتبارا من 4 مايو (1999) النادة 2 . ينشر هدا القرر في الجريدة الرسمية.

وزارة المالية

نصوص مختفة مقرر رقم 339. صادر بتاريخ 22 مايو 1999. يتضمن تسوية الوضعية الادارية لموظف كان في حالة تكوين

المادة الأولى . - يوضع اعتبارا من 19 اكتوبر 1992 السيد دودو قال الرقم الاستدلالي 1383 ت، مفتض جمارك، درجة تانية ، رتبة ثامنة (العلامة القياسية 920) بدون اقدمية إضافية منذ 1990/8/1 في حالة تدريب مدة ثمانية عشر (18) شهرا لدى المركز الأفريقي للدراسات العليها في التسي

المادة 2 . – توضع نهايـة لوضعيـة تدريـب المسني وذلـك اعتبارا من 28 مايو 1994.

نکان

المادة 3 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المادة 2 . - ينشر هذا القرار الذي يبدأ العمل به ابتداء من 99/5/2 - في الجريدة الرسمية

قرار رقم 443، صادر بتاريخ 02) يونيو 1999، يقضي ابدفع مساهمة الجمهورية الاسلامية الموريتانية في ميزانية الكتب الدولي للشغل

المادة الأولى. - يوضع تحت تصرف المحتب الدولي للشغل مبلغ قدره ثمانية ملايين وتسعمانة وواحد وثلاثين ألف أوقية وستمائة وخمسة أواقي (8.931.605) أوقية. كمتأخرات الجمهورية الاسلامية الملوريتانية في ميازانية الكتب الدولي للشغل (4.465.802) اوقية لسنة 1997 و

المادة 2. - تقتط هذه النفقة الـتي تسدد دفعة واحدة من ميزانية الدولة لسنة 1999 ، الباب 99، الفصل 01، فصل فرعي 01، الجزء 4، المادة 4، البند 01، ويتم تحويسل هذا البلغ الى الحساب المفتوح باسم : 113055.9 No 113055.9 في جنيف.

المادة 3. – يكلف كل من مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزينة العامة والمحاسبة العمومية، كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الرجيدة الرسمية.

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

يصوص مختلفة

مقرر رقم 334، صادر بتاريخ 22 مايو 1999، يقضي بتعيين أعضاء المجلس العلمي للمركز الوطني لبحوث المحيطات والصيد (م و ب م ص)

اللَّهُ الأولى - يتكون المجلس العلمي للمركز الوطني لبحـوث المحيطات والصيد كما يلى :

الأعضاء:

- أحمد ولد حوبا ، موريتانيا

- أحمدا ولد محمد أحمد ، موريتانيا

- الشريف ولد اطويلب، موريتانيا
 - ددييه غاسكويل، فرنسا
 - ادواردو بلغارياس، إسبانيا
 - جان کلود بریث کندا
 - مامادو على ديا ، موريتانيا
- محمد يرب ولد الزين موريتانيا
 - ب بوكاتين . روسيا
 - -س. كنينغهام، إنجلترا
- صالح ولد مولاي احمد ، موريتانيا
 - الطيب ديوف . السنغال

المادة 2. - يكلف الامين العام لوزارة الصيد والاقتصاد البحري ورئيس مجلس ادارة المركز الوطني لبحوث المحيطات والصيد ومديره، كل في ما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المعادن والصناعة

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 438، صادر بتاريخ 29 مايو 1999، يقضي بالترخيص في انشاء مخبرة لانتساج الخبر ومشتقاته في نواكشوط.

المادة الأولى: - يرخص للسيد محمدو ولد محمد الامين في اقامة مخبزة لانتاج الخبز ومشتقاته في مقاطعة السبخة - نواكشوط بالحي D6 قطعة أرضية رقم (13) خلال فترة لا تتجاوز ستة (6) اشهر وفقا لترتيبات هذا القرر وملحقاته المادة 2. - يلتزم السيد محمدو ولد محمد الامين بتشغيل (15) عاملا بصفة دائمة. ولهذا الغرض يجب عليه موافاة الوزارة المكلفة بالصناعة خلال ثلاثة اشهر من تاريخ تشغيل هذه المخبزة بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد تشغيل هؤلاء العمال.

المادة 3 . - تعتبر ملحقات هذا المقرر جزءا لا يتجزأ منه.

المادة 4. - يلتزم السيد محمدو ولد محمد الأمين بالخضوع لاية زيارة تفتيش تطلبه المصالح المختصة بالصناعة والشغل والصحة.

المادة 5. - فضلا عن العقوبات السواردة في المرسوم رقسم 85.164 الصادر بتاريخ 1985/07/31 الطبيق للامسر القانوني رقسم 84.020 الصادر بتاريخ 1984/01/22 فإن عدم تنفيذ ترتيبات هذا المقرر بما فيها تلك الواردة في ملحقه يؤدي إلى سحب هذا الترخيص.

المادة 6. - يكلف الأمين العام لوزارة المعادن والصناعـة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 439، صادر بتاريخ 29 مايو 1999، يقضي بالترخيص في إقامــة (5) خمسـة مخــابز لانتــاج الخــبز ومشتقاته في نواكشوط.

المادة الأولى. - يرخص للسيد محمد يحظيه ولد اليدالي في اقامة (5) مخبرة لانتاج الخبر ومشتقاته في نواكشوط على النحو التالى:

اثنتين (2) في مقاطعة الميناء : (120 - 310و- 47)' - N32

اثنتين (2) في مقاطعة تفرغ زينه (R348و- G1 BIS)

واحدة (1) في مقاطعة عرفات (ملتقى الطرق A134)

خلال فترة لا تتجاور ستة (6) اشهر وفقا لترتيبات هذا المقرر وملحقاته.

المادة 2. – يلتزم السيد محمد يحظبه ولد اليدالي بتشغيل (15) عاملا بصفة دائمة في كل مخبزة لوحدها. ولهذا الغرض يجب عليه موافاة الوزارة المكلفة بالصناعة خلال ثلاثة اشهر من تاريخ تشغيل هذه المخابز بوثائق مسن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد تشغيل هدؤلاء

المادة 3 . - تعتبر ملحقات هذا المقرر جزءا لا يتجزأ منه

المادة 4. - يلتزم السيد محمد يحظيه ولد اليدالي بالخطو لاية زيارة تفتيش تطلبه المصالح المختصة بالصناعة والشمر والصحة.

المادة 5. - فضلا عن العقوبات الواردة في المرسوم رفي المادة 5. - فضلا عن العقوبات الواردة في المرسوم رفي 85.164 الصادر بتاريخ 1984/01/22 في عدم تنفيذ ترتيبات هذا المقرر بما فيها تلك الواردة في ملحقه يؤدي إلى سحب هذا الترخيص.

المادة 6. - يكلف الأصين العام لوزارة المعادن والصنائي بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت (440، صادر بتاريخ 29 مايو 1999، يقضى بالترخيص في إنشاء مخبرة لانتاج ومشتقاته في نواديبو

المادة الأولى . - يرخص للسيد ابراهيم ولد بيداها في اقامة مخبزة لانتاج الخبز ومشتقاته في نواذيبو خلال فترة لا تتجاوز ستة (6) اشهر وفقا لترتيبات هذا المقرر وملحقاته

المادة 2. – يلتزم السيد ابراهيم ولد بيداها بتشغيل (15) عاملا بصفة دائمة. ولهذا الغرض يجب عليه موافاة الوزارة الكلفة بالصناعة خلال ثلاثة اشهر من تاريخ تشغيل هذه المخبزة بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد تشغيل هؤلاء العمال.

المادة 3 . - تعتبر ملحقات هذا المقور جزءا لا يتجزأ منه. المادة 4 . - يلتزم السيد ابراهيم ولد بيداها بالخضوع لاية

زيارة تفتيش تطلبه المسالح المختصة بالصناعة والشغل

المادة 5. - فضلا عن العقوبات السواردة في المرسسوم رقم 85.164 الصادر بتاريخ 1985/07/31 الطبسق للامسر القانوني رقم 84.020 الصادر بتاريخ 1984/01/22 فإن

عدم تنفيذ ترتيبات هذا القرر بما فيها تلك الواردة في ملحقه يؤدي إلى سحب هذا الترخيص.

المادة 6. - يكلف الأمين العام لوزارة المعادن والصناعـة بتنفيذ هذا القرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت - 591 صادر بتاريخ 22 نوفمبر 1997 يقضي باعتماد تعاونيسة زراعيسة نسوية تدعسى باكاو/بوكي/لبراكنة.

المادة الاولى - تعتمد التعاونية الزراعية النسوية المسماة باكاو/بوكي/لبراكنة طبقا للمادة 36 من الباب السادس القانون رقم: 171 / الصادر بتاريخ 18 / يوليو / 1967 المعدل والمكمل بالقانون 93/15 الصادر بتاريخ 21 / يناير / 1993 المتضمن للقانون الاساسى للتعاون.

المادة . - تكلف مصلحة النظمات الهنية والاجتماعية بأجراء تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة لبراكنة.

المادة 3 . - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 433، صادر بتاريخ 26 مايو 1999، يمنح اعتماد مؤسسة انتاج البذور والشتلات

المادة الأولى . - تعتمد الشركة الموريتانية للاشغال والتجهير كمؤسسة لانتاج البدور والشتلات.

المادة 2. - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 346، صادر بتاريخ 01 يونيو 1999، يقضي بتسوية تكوين موظف

المادة الأولى . - يجعل السيد ابن ولد احمد مرشد في الاقتصاد الريفي الرقم الاستدلالي 44949 في وضعية تدريب لمتابعة تكوين سنتين في ساحل العاج وذلك اعتبارا من 18.9.91 فترة تدريب المعني المادة 2 . - تنهى اعتبارا من 93/9/3 فترة تدريب المعني المادة 3 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وزارة التهذيب الوطني

نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت 443، صادر بتاريخ 31 مايو 1999، يقضي بانشاء بطاقة مهنية لمفتشي التعليم الثانوي والفني

المادة الأولى - تنشأ بطاقة مهنية المتشي التلعيم الشانوي والفني

المادة 2. - تعتبر البطاقة المهنية لمفتشي التعليم الثانوي والفني شخصية، ولا يمكن استخدامها إلا في نطاق الإطار المهني ويتم توقيعها من طرف الوزير.

المادة 3. - تهدف البطاقة المهنية لمفتش التعليم الثانوي والفني إلى حرية تنقل المفتش الحامل للبطاقة المذكورة لأداء مهامه المتعلقة بوظيفته والتسهيلات المرتبطة بها.

المادة 4. - تكون شكلية البطاقة الهنية لفتش التعليم الثانوي والفنى مطابقة للنمونج الملحق بهذا المقرر.

المادة 5. - يكلف الكاتب العام لوزارة التهذيب الوطني بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

نصوص مختلفة

مقرر مشترك رقم ت 444، صادر بتاريخ 31 مايو 1999، يسمح بافتتاج مؤسسة حرة للتعليم في نواكشوط تسمى "العلم والحياة"

المادة الأولى. - يسمح للسيد المصطفى ولد امهاد ولد خطري. المولود سنة 1958 في تجكجة والقاطنة في نواكشوط، بافتتاح مؤسسة للتعليم الحر تسمى "العلم والحياة".

المادة 2 . - تؤدي مخالفة ترتيبات المرسوم رقم 015/82 المكرر الصادرة بتاريخ 12 فبراير 1982 الى اغلاق المؤسسة المذكورة.

المادة 3. - يكلف الامينان العامان لوزارتي الداخلية والبريد والمواصلات والتهذيب الوطني ؛ كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 351، صادر بتاريخ 02 يونيـو 1999، يقضـي بتعيين موظفة بمشاريع الدعم

المادة الأولى. - تعين السيدة عيشة بنت اعلي سالم مفتشة للتعليم الاساسي رقمها الاستدلالي W31231 رئيسة مصلحة التغذية لدى مديرية مشاريع دعم الكفلات المدرسية بوزارة التهذيب الوطني وذلك عبارا من 1997/12/27

وزارة الوظيفة العمومية والشعل والشباب والرياضة نصوص مختلفة

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 327 صادر بتاريخ 20 مايو 1999، يقضي بتسوية الوضعية الادارية لبعض الاساتذة

المادة الأولى. - تغيير ترتيبات المادة الأولى من المقرر رقم 500 بتاريخ 98/12/19 المتعلق بتعيين وترسيم الذهبي ولد انبوت الرقم الاستدلالي 43522و التراد ولد عبد البرك الرقم الاستدلالي 43521 ، استاذين وذلك على النحو التالي

بدلا من : استاذين للتعليم الثانوي رتبة أولى (ع ف 810)

يقرأ: استانين للتعليم الاعدادي رتبـة 1 (ع ق 650) والباقي بدون تغيير

المادة 2. - تعين وترسم السيدة هندو بنت ببوط استانة من سلك مساعدي الدولة تأ 2 مجموعة اولى رتبة خامسة منذ .95/10/1 الناجحة في التفتيش التربوي على مستوى مؤسسات التعليم الثانوي، استاذة للتعليم الثانوي رتبة

ثانية (ع ق 890) منع اقدمينة سنة وذلك اعتبارا من 96/5/8.

المادة 3 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 333، صادر بتاريخ 22 مايو 1999 ، يقضي بتصحيح وضعية بعض الموظفين

المادة الأولى. - تصحح ترتيبات المقررات رقم 376 بتاريخ 11/30 بتـــاريخ 93/1/13 بتـــاريخ 198/11/30 المتعلقة بتعيين وترسيم بعض المهندسين وذلك على النحو التالى:

بدلا من: سيد محمد ولد محمد الختار وأحمد ولد محمد ابراهيم مهندسين رئيسيين في الهدسة المدنية درجة ثانية رتبة أولى (ع ق 900)

يقرأ : استانين في التعليم الفني رتبة 3(ع ق 970) والباقي بدون تغيير

بدلا من : عبد الله ولد احمد بابو مهندس اشغال درجة 2 رتبة اولى (ع ق 620)

يقرأ : أستاذ للتعليم الاستاذ رتبة أولى (ع ق 650)

والباقي بدون تغيير

اللدة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 360، صادر بتاریخ 42 یونیو 1999، یقضی بتعیین مهندس متدرب.

المادة الأولى. - يعين السيد ختار ولد ابويكا ولد محمد الرقم الاستدلالي 57593 مهندس مساعدي من سلك مساعدي الدولة منذ 1992/3/30 حاصل على شهادة المتريز في المصادر البحرية من المعهد العالي العلمي سابقا، مهندسا في الهدسة المدنية متدربا درجة ثانية رتبة اولى (ع ق 810) وذلك اعتبارا من 810/3/30

مدة التدريب سنة

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

3 -إشعارات

ايداع قانوني

في اعقاب مداولات الجمعية العامة العادية لشركة نافتيك موريتانيا يوم واحد وعشرين ابريل سنة الف وتسعمائة وتسع وتسعين المنعقدة في الجزائر.

وفي قرارها الاول وبناء على اقتراح من المساهم الزئيسسي صادقت نافتك SPA الجزائر على تعيين السيد فغولي عبد الحافظ بصفته المسير للشركة خلفا للسيد عبد المجيد كاري تاني مدة ما تبقى من فترة انتدابه.

وعليه قان الجمعيــة العاملة العاديـة لنـافتيك موريتانيـا قـد اخدت علما في قرارها الثاني بانتخاب السيد عبد الحافظ فغولي بوصفه رئيس مجلس الشركة المدكورة طبقا للنظم

من النسخة الاصلية وللاشارة الاستاد الفا مامادو

أيداء قانوني

تتكون تشكلة مجلس ادارة شركة نافتك موريتانيا على النحو التالي :

- فغولى عبدالحافظ رئيس مجلس ادارة
 - حضرامي ولد أحمد
 - مصطفى ولد الشيخ احمدو
 - محمد يحي ولد محمد المختار
 - حمادي ولد اعلي
 - حميد بن زيتون
 - محمد عبدو بدرباك – عبدالمالك غيموز اداري

- ابراهيم نوح انتدبت الجمعية العامة العادية في اجتماعها المنعقد يــوم 23 دجمبر 1998 السير المدير العام وممثل المساهم محمد الامين ولد المامي. وقام السيد حمادة ولند اعل باختبار مفسوض حسابات جديد

وفي هذا الإطار ابلغ المنتدبون الجمعية العامة بتعيين محمد الآمين ولد خيري طبقا للعقد الموقع معه والدي اصبح نافدا اعتبارا من 15 فبراير 1999.

كما ان الجمعية العامة للمساهمين في الشركة احدت علما بهدا التعيين.

. من النسخة الأصلية وللاشارة الاستاد الفا مامادو

وصل رقم 86 بالإعلان عن جمعية تسمى: ﴿ رَاكِيةً يسلم وزير الداخلية و البريد و المواصلات السيد/ الداه ولد عبد الجليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلاً بالإعلان عن الجمعية المذكورة.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 61.098 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و تصوصه اللاحقة و خصوصا القانون رقم 73.007 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 73.157 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة إعضاء الوصل الحالي الدعاية التي توجيها القوائسين والأنظمية النيافذة، وخصوصا القيام بنشرة في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من

القانون رقَّم 998.64 العمادر بتَّاريخ 99 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

يجِب أن بصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثــة أشـهـر بكـل التعديلات الدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضّيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 التعلق بالجمعيات.

> أهداف الجمعية: تنموية المقر: نواذيبو مدة الصلاحية:غير محددة

> > اللجنة التنفيذية

الرئيس: ابراهيم ولد بيداها 42 نواذيبو الأمين العام: الولي ولد احمد حامد67 بلنوار مَسْؤُولَ المَّالِيةِ سيدات ولد احمد فال 67 نواديبو

وصل رقم 213 بالإعلان عن جمعيه تسمى: جمعيه مكافحة الفقر والجهل

يسلم وزير الداخلية و البريد و المواصلات السيد/ الداه ولد عبد الجليل بواسطة هذه الوثيقية للأشخاص المعنيين أدنياه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 61.098 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و نصوصه اللاحقة و خصوصا القانون رقم 73.007 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقام 73.157 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة إعضاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة، وخصوصا القيام بنشرة في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقـم 098.64 الصادر بتــاريخ 09 يونيــو 1964 المتعلق بالجمعيات.

يجب أن بصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة علس النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضّيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 التعلق

> أهداف الجمعية: اجتماعية وتنموية المقر: - أنواكشوط

> > مدة الصلاحية: غير محددة اللجنة التنفيذية:

الرئيس: بيسنى ولد احمد بوبو اللقب الشيخ 1962 لعيون

> تانب للرئيس: فاطمة بنت سيد امو 1964لعيون أمين الخزينة: أمام ولد سيدي

وصل رقم 548 بالإعلان عن جمعية تسمى: الجمعية الموريتانية لمكافحة لاراج.

يسلم وزير الداخلية و البريد و المواصلات السيد/ الداه ولد عبد الجليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 61,098 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و نصوصه اللاحقة و خصوصا القانون رقم 73.007 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقسم 73.157 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يتعهد مسؤولوا الجمعيبة المذكبورة أعضاء الوصبل الحبالي الدعاية التي توجيها القوانيين والأنظمة النافذة، وخصوصا القيام بنشرة في الجريدة الرسمية وفقا لقتضيات المادة 12 من القانون رقع 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

يجب أن بصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثسة أشمهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسى للجمعية المذكبورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 التعلق

أهداف الجمعية: مكافحة مرض الكلب عنيد الانسان وعنيد

المقر: نواكشوط

مدة الصلاحية : غير محددة

اللجنة التنفيذية:

1964 كيف الرئيس : مادي ولد حمادي الأمين العام: الشيخ ولد بي ولد السالك

امين المالية : إش ولد محمد

وصل رقم 391 بالإعلان عن جمعية تسمى : جمعية عمال التاشوط وبوتحول في فرنسا وموريتانيا لتنمية الزراعة

يسلم وزير الداخلية و البريد و المواصلات السبيد/ الـداه ولـد. عبد الجليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنييين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 61.098 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و نصوصه اللاحقة و خصوصا القانون رقم 73.007 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقام 73.157 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة إعضاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة، وخصوصا القيام بنشرة في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقع 098.64 الصادر بتناريخ 09 يونيو 1964

يجب أن بصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 التعلق

أهداف الجمعية : تنموية

مدة الصلاحية : غير محددة اللجنة التنفيذية:

الرئيس: كمرا سيدي بودو - 1940 التاشوط الأمين العام: كمرا مختار 1964 النعمة

1944 التاشوط. أمين المالية : كمرا لوتي 4 – اعلانات

حفظ الملكية والحقوق العقارية اعلان رسم حدود

يقام في ---/على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في انواكشوط توجنين المتمثل في قطعة

أرض مبنية تقدر مساحته 04 ا 32 سنتيار . تعرف القسيمة تحت رقم 213 و214 حي ج توجنين يحدها من الشمال القسيمة رقم 215و216 الجنوب طريق بدون اسم ومن الشرق طريق بدون اسم و من الغرب القسيمة رقم 212 قد طلب تسجيلها السيد: محمد محمود ولد عبدا لله تبعا للطلب رقم: 861 بتاريخ 1998/7/21

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة رحافظ الملكية با هو دو عبدول

اعلان رسم حدود

يقام في ---/على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة

برسم حدود حضوري للعقار الواقع في انواكشوط عرفات المتمثل في قطعة أرض مبنية تقدر مساحته 101 80 سنتيار. تعرف القسيمة تحت رقم 279حي س كرفور يحدها من الشمال طريق بدون اسم الجنوب القسيمة رقم 281 ومن الشرق القسيمة رقم 280 و من الغرب طريق بدون اسم قد طلب تسجيلها السيد محمد مُحمود ولد داه تبعا للطلب رقم: 879 بتاريخ 11/2 1998.

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وأرسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة حافظ الملكية

با هودو عيدول

اعلان رسم حدود

. يقام في ---/على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في انواكشوط دار النعيم المتمثل في قطعة أرض مبنية تقدر مساحته 03 / 30 سنتيار، تعرف القسيمة تحت رقم 372 و373حى 15 يحدها من الشمال طريق بدون اسم الجنوب طريق بدون اسم ومن الشرق طريق بدون اسم و من الغرب القسيمة رقم 374 و375. قد طلب تسجيلها السيدن محمد الشيخ ولد محمد الشيخ تبعا للطلب رقم: 880 بتاريخ 1998/11/2.

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة حافظ الملكية با هودو عبدول

العلان رسم حدود

يقام في 30/03/30 ----اعلى تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في انواكشوط عرفات المتمثل في قطعة أرض مبنية تقدر مساحته 10 ا 80 سنتيار، تعرف القسيمة تحت رقم 204 حي ب كرفور يحدها من الشمال القسيمة رقم 213 م 214 الجنوب طريق بدون اسم ومن الشرق ظريق بدون اسم و من الغرب القسيمة رقم 205 .. قد طلب تسجيلها السيد: مولاي ادريس ولد مولاي اعلى تبعا للطلب رقم: 827 بتاريخ 1998/04/11 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

يا هودو عبدول

اعلان رسم حدود

يقام في 30/05/99 – – اعلى تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في انواكشوط عرفات المتمثل في قطعة أرض مبنية تقدر مساحته 100 ا 00 سنتيار، تعرف القسيمة تحت رقم 844 و845 حي سكرفور يحدها من الشمال طريق بدون اسم الجنوب القسيمة رقم 846 ومن الشرق طريق بدون اسم و من الغرب طريق بدون اسم. قد طلب تسجيلها السيد: محمد ولد خطري تبعا للطلب رقم: بتاريخ

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة حافظ الملكية

با هودو عبدول

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري تبعا للطلب الشرعي رقم 888 المقدم بتاريخ 24/ 11 /1998 من طرف السيد/ محمد فأضل ولد الحضرامي، المقيم بانواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائسرة الترارزة لبنى حضري مشيد على شكل مستطيل مساحته ب 10 آر و 80 سنتيار نواكشوط عرفات و تعرف القسيمة تحت إسم القسمة رقم 421 مكرر اليحدها من الشمال مكان و من

الجنوب مساحة عمومية و من الشرق طريق بدون اسم و من الغرب القسيمة رقم 417 و 419 و421وقد ملكه بواسطة عقد إداري.

حافظ الملكية العقارية با هودو عبدول

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري تبعا للطلب الشرعي رقم 930 المقدم بتاريخ 1/2/ 05 /999 من طرف السيد/ حمادي ولد محمد المصطفى، المقيم بانواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد على شكل مستطيل مساحته ب 00 ا 00 سنتيارنواكشوط دار النعيم و تعرف القسيمة تحت إسم القسيمة رقم 1261 و من الشرق القسيمة رقم 262 و من الشرق القسيمة رقم 262 و من الغرب القسيمة رقم 262 وقد ملكه بواسطة عقد إداري.

حافظ الملكية العقارية با هودو عبدول

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 935 المقدم بتاريخ 20/ 05 /1999 من طرف السيد/سيد احمد ولد محمد عبدااله . المقيم بانواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لبني حضري مشيد على شكل مستطيل مساحته ب 102 ا 60 سنتيار تيارت و تعرف القسيمة تحت إسم القسيمة ريحدها من الشمال قطعة للكبيد و من الجنوب قطعة للكبيد و من الغرب قطعة بدون اسم وقد ملكسه بواسطة عقد إداري بتاريخ بدون اسم وقد ملكسه بواسطة عقد إداري بتاريخ 1999/05/13

حافظ الملكية العقارية

إعلان ضياع يرفع إلى علم الجمهور ضياع السند العقاري 5917 في ترارزة للسيد النيه ولد الشيخ. الموثق

إعلان ضياع يرفع إلى علم الجمهور ضياع السند العقاري 36 في ابراكنا للسيد الحاج اديود سوخنا بارو الموثق

إعلان ضياع يرفع إلى علم الجمهور ضياع السند العقاري 4214 قطعة رقمم 8 ب في ترارزة للسيد مولود ولد امبارك. الموثق

> إعلان ضياع يرفع إلى علم الجمهور ضياع السند العقاري 6559 في ترارزة للسيد عبد القادر ولد وديا. الموثق

	نشرة نصف شهرية	
إعلانات وإشعارات مختلفة	تصدر يومي 15 و	الاشتراكات وشراء الأعداد
	30. من كل شهر	
تقده الإعلانات كضلحة الجزيدة الرسمية	. گلاشتراکات ویشراء الأعداد.	الاشتراكات العادية
	الوجاء الاتصال تمايوية نشو الحراند الوحمية ص-188 يتواكشوط -موريتانيا-	اشراك م شر : 4000 اوقية اللول العاربية : 4000 اوقية
	تعم الشراءات وجويا عينا أو عن طويق صك او تحويل مصرفي. رفيم الحساب البريدي 391	الدول الخرجة : 5000 أولية الغزاء الأعداد :
لا تتخمل الإدارة اية مسؤولية في ما يتعلق بمضم الإعلانات	پراکنوف	قرائسىي : 200 اوقية

نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر الوزارة الأولي